



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى (قسم الصياغة)
ملف رقم : ٢٣ - ٢ / ٤٧

عدل بالكتابين الدوريين رقمى ١٣ لسنة ١٩٩٩ ، ٨ لسنة ٢٠٠٠

كتاب دورى رقم (٥) لسنة ١٩٩٨
بشأن
ضرورة إعلان الممولين بإخطارات ربط الضريبة عليهم للمدين
أو من ينوب عنه قانونا يدا بيــــــــــــد

نتيجة لما أسفرت عنه الدراسة المشتركة بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والمصلحة حول تطوير نظم وأساليب العمل بأجهزه الضرائب العقارية من قيام صيارف المأموريات بترك إعلانات الممولين بإخطارات ربط الضريبة عليهم من مداخل المباني أو مع البوابين أو الخفر .

لذا وحتى يكون الإخطار منتجا لآثاره روى أن يتم التنبيه علي ضرورة إرسال الإخطارات بالبريد المسجل الموصي عليه أو تسليمه للمدين أو من ينوب عنه قانونا يدا بيد بمعرفة الصراف أو المأموريه .

والمصلحة تنبه علي السادة العاملين بالضرائب العقارية بمراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقه .

تحريرا في : ١٥ / ٣ / ١٩٩٨ م .

رئيس المصلحة

عبد الرحمن الزيني